كتب شيأ تلفظ به بدليل انه يقال قال المصنف كذا والحاصل
منه الكتابة ويقال لم يقل كذا حيث لم يكتب ذلك فالمراد
من اتى بالصلاة على لفظا وخطا وعمل المصنف بقوله صلى الله
عليه وسلم كل خطبة لا يصلى فيها على النبي شوهاء اي قبيحة
اي ما لا يوتى فيها بالصلاة لفظا ان اريد خطبة غير الكتب
او لفظا وخطا ان اريد خطبة الكتب حيث اتى في خطبة
كتابه بالصلاة خطا المستلزم ذلك بحسب الاصل الاتيان بها
لفظا كما علمت فقال وصلى الله الخ قوله وصلى الله الخ جملة خبرية
لفظا انشائية معنى اي اللهم صل الخ واتى بالماضي للمبالغة
بتشبيه الصلاة المستقبلة بالصلاة الماضية في تحقق
الوقوع ثم اشتق من الصلاة الماضية صلى فهو استعارة
تصريحية تبعية وايراده الحمد بالجملة الاسمية الدالة على
الثبوت والدوام والصلاة بالفعلية الدالة على التجدد اي
الحدوث لحدوث المسبول بالثانية وهو الصلاة اي الرحمة
من الله بخلاف المحمود به في الاول وهو بالكلية الحمد واستحقا
لنبوته ازلا وابدا واورد البسملة محتملة للوجهين وهو
انه ان قدر المتعلق فعلا كانت فعلية وان قدر اسما كانت
اسمية لحصول المقصود بكل منهما او لقصد الاختصار
بحذف المتعلق او لمجرد التفنن واثر الفصل بين جملتي
البسملة والحمد حيث لم يعطف تنبيها على تميزها بما يتعلق
به تعالى بالمتبوعية والمقصودية الذاتية ومحديت
الصلاة بعلي وان كان الدعا بعلي للشر وباللام للخير
لتضمنها معنى الانزال اي انزل علي محمد رحمة او بمعنى
العطف اي اعطف علي محمد قوله سيدنا اي بف ادم فهو
سيد غيره هم بالاولي او المراد الخلق والسيد لغة من فاق
غيره

غيره كرما وعلما قال الشاعر بيذل وحلم ساد في قومه الفتى
وكونك اياه عليك يسير قوله النبي اختار المصنف لفظ
النبوة علي الرسالة لانه اذا استحق الصلاة عليه بسبب
النبوة فاستحقاقه لها بسبب الرسالة اولي ولموافقة قوله
تعالى ان الله وملائكته يصلون علي النبي الاية ولان
النبوة قبل الرسالة علي ما قيل وان كان الراجح انهما
متغايران ولان النبوة افضل من الرسالة علي طريقة ابن
عبد السلام قوله لعلة علة لعلة قرن قوله حمدا الله مفعول
مقدم والشاعطف تفسير او عطف عام عليه قوله وافراد
الخ محل الكراهة بشروط ثلاثة ان يكون الافراد منا وان
يكون في غير ما ورد فيه الافراد وان يكون لغير داخل تحت
فانه اذا اقتصر علي السلام فلا كراهة قوله اتى بها اي
بصيغة السلام وفي نسخة به ومثله يقال في قوله واسقطها
قوله ويخرج بذلك من الكراهة هو وجه والراجح خلافه
فلا يخرج الا اذا اتى بهما لفظا او خطا فلو تلفظ باحدهما
وخط الاخر او تلفظ باحدهما فقط او خط احدهما فقط
كان مكروها في الصور الثلاث هاج وكذا اذا تلفظ باحدهما
وكتب وتلفظ بالاخر ولم يكتبه كما صنعه المصنف على نعم
الشم فاذا اتى بهما لفظا فقط او خطا فقط او اتى بهما لفظا
وخطا فلا كراهة واجيب عن الشربان مراده الخروج من
كراهة الافراد اللفظي فقط لان محاولة الجواب عن
الافراد اللفظي ممكنة دون الافراد الخطي وليتنظر
ما الدليل علي كراهة الافراد لا يقال دليل ذلك الاية وهي
يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما لانا نقول لا
دلالة فيها علي ان يجمع بينهما عرفا قوله اي ومن الجن
وسائر الحيوانات كما عبر به حج واما الجمادات فورد ان
الاحجار سلمت عليه ولم يرد انها صلت عليه ولا مانع
منه فان قلت هل يدخل الصلاة والسلام عليه ربنا لم

Copyright © Al-Azhar University